

January 2002



منظمة الأغذية  
والزراعة  
للأمم المتحدة

联合国  
粮食及  
农业组织

Food  
and  
Agriculture  
Organization  
of  
the  
United  
Nations

Organisation  
des  
Nations  
Unies  
pour  
l'alimentation  
et  
l'agriculture

Organización  
de las  
Naciones  
Unidas  
para la  
Agricultura  
y la  
Alimentación

## الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية

### الدورة الرابعة

روما، 11-15/3/2002

## قبول الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (1997) وتنفيذ التدابير المؤقتة

البند 1-8 من جدول الأعمال المؤقت

1 - أحييت الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، التي أقرها مؤتمر المنظمة في دورته التاسعة والعشرين، خلال نوفمبر/تشرين الثاني 1997، إلى الحكومات الأعضاء في المنظمة لقبوله أو الانضمام، وذلك في أوائل عام 1998. ويجب قبول هذه التعديلات من جانب ثلثي الأطراف المتعاقدة التي كانت أعضاء متعاقدة وقت إقرار نص الاتفاقية في 1998 (72 دولة)، قبل دخولها حيز النفاذ. ويطلب من الحكومات التي هي أطراف متعاقدة في الاتفاقية، أن تودع صك قبولها لدى المدير العام للمنظمة. ويطلب من الحكومات التي ليست أطرافاً في الاتفاقية، أن تودع صك الانضمام. وتقدم للحكومات وثائق نموذجية لهذه الصكوك، كما أنها متاحة من الأمانة بجميع اللغات الرسمية.

2 - وتسترعي الأمانة انتباه الهيئة المؤقتة إلى أن هناك طرفين متعاقدين جديدين منذ آخر اجتماع للهيئة المؤقتة، وبهذا يصبح إجمالي عدد الأطراف المتعاقدة 117 طرفاً.

3 - كذلك يسعد الأمانة أن تبلغ الهيئة المؤقتة أن المنظمة قد تلقت، قبل 2002/1/7، صكوك القبول بالنص المعدل الجديد من (37) حكومة، وسجلت هذه الصكوك، ويرد بيانها كآتي:

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والمرجو من أعضاء الوفود المراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات وألا يطلبوا نسخاً إضافية منها إلا للضرورة القصوى.

1999/7/29	ألبانيا
2000/4/5	الأرجنتين
2000/6/13	استراليا
2000/8/18	أذربيجان
1998/11/24	بنغلاديش
1998/8/10	بربادوس
2001/10/22	كندا
1999/8/23	كوستاريكا
1999/5/14	كرواتيا
1999/2/11	قبرص
2001/4/4	الجمهورية التشيكية
2001/4/6	إريتريا
2000/12/7	إستونيا
2001/6/28	المجر
يناير/ كانون الثاني 2002	الأردن
2000/11/9	جمهورية كوريا
2000/11/9	ليتوانيا
2000/11/16	موريشيوس
2000/6/28	المكسيك
2001/1/25	مولدوفا
2000/2/8	المغرب
2001/8/27	هولندا
1999/6/22	نيوزيلندا
2000/2/29	النرويج
2000/1/28	عُمان
1999/1/15	بابوا غينيا الجديدة
2000/3/22	بيرو
1999/1/21	رومانيا
2000/8/7	المملكة العربية السعودية
يناير/ كانون الثاني 2002	السنغال
2000/11/22	سلوفينيا
2000/6/5	أسبانيا
2001/11/15	سان فنسنت وغرينادين
1999/6/7	السويد
1999/2/8	تونس
2001/10/2	الولايات المتحدة الأمريكية
2001/7/12	أوروغواي

## أولا - تنفيذ التدابير المؤقتة

4 - أسفر القرار 97/12 الصادر عن الدورة التاسعة والعشرين للمؤتمر، عن الموافقة على الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وتضمن أحكاما بشأن تدابير مؤقتة معينة إلى حين دخول الاتفاقية (1997) حيز النفاذ. ومن بين هذه التدابير المؤقتة، إنشاء الهيئة المؤقتة، وتعيين نقاط الاتصال الرسمية، ووضع معايير للآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح، والاستخدام الطوعي لشهادات الصحة النباتية المعدلة.

5 - وستقدم الأمانة للهيئة المؤقتة معلومات مستكملة فيما يتصل بنقاط الاتصال الرسمية، والمعلومات التي تتلقاها من الدول الأعضاء عن استخدام شهادة الصحة النباتية المعدلة. وتستذكر الهيئة المؤقتة أن المطبوع 12 من سلسلة المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية والخاص "بالخطوط التوجيهية بشأن استخدام شهادات الصحة النباتية"، قد أقر في الدورة الثالثة للهيئة المؤقتة. وتبعاً لإقرار هذا المعيار، أصبحت الدول الأعضاء في موقف أفضل فيما يتعلق بتطبيق استخدام شهادة الصحة النباتية.

6 - ويقدم مشروع معيار "الآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح: المفهوم والتطبيق"، لإقراره في الدورة الحالية للهيئة المؤقتة. ويصف هذا المعيار مفهوم الآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح، والمتطلبات التنظيمية ذات الصلة بالآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح. وتدعو الخطط الحالية إلى أن يعقب هذا المعيار مستقبلاً معيار دولي إضافي من المعايير الدولية للصحة النباتية يصف تحليل مخاطر الآفات بالنسبة للآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح.

7 - ويرجى من الهيئة المؤقتة ما يلي:

1 - تشجيع الدول الأعضاء في المنظمة التي ليست أطراف متعاقدة في الاتفاقية (1997)، على تقديم صكوك انضمامها؛

2 - تشجيع الأطراف المتعاقدة التي لم تقبل الاتفاقية (1997)، على تقديم صكوك قبولها. وقد ترغب الدول الأعضاء في التعليق على أوضاع العملية في بلدانها؛

3 - تشجيع الأطراف المتعاقدة على استخدام شهادة الصحة النباتية المعدلة. كما تدعى الدول الأعضاء لتقديم تقارير للهيئة المؤقتة عن تبنيتها لشهادة الصحة النباتية المعدلة؛

4 - دراسة التدابير المؤقتة والتعليق عليها. وترجو الأمانة من المندوبين أن يحددوا، حيثما أمكن، نقاط الاتصال الرسمية لديهم أو تقديم معلومات مستكملة عنها.